

## 40965 - من أين يحرم من لم يمر على الميقات؟

### السؤال

إذا لم يمر المحرم على شيء من المواقت المعروفة فمن أين يحرم؟.

### الإجابة المفصلة

”إذا كان لا يمر بشيء من هذه المواقت فإنه ينظر إلى حذو الميقات الأقرب إليه (فيحرم منه)، إذا مر في طريق بين يلملم وقرن المنازل ينظر أقربهما إليه، فإذا حاذى أقربهما إليه أحرم من محاذاته، ويidel لذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاءه أهل العراق وقالوا: يا أمير المؤمنين إن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل نجد قرناً، وإنها جَوْر عن طريقنا - يعني فيها ميل وبعد عن طريقنا - فقال رضي الله عنه: انظروا إلى حذوها من طريقكم. فأمرهم أن ينظروا إلى محاذاة قرن المنازل ويحرموا، هكذا جاء في صحيح البخاري، وفي حكم عمر رضي الله عنه - هذا فائدة جليلة، وهي أن الذين يأتون عن طريق الطائرات وقد نووا الحج أو العمرة ويمرون بهذه المواقت إما فوقها أو عن يمينها أو يسارها يجب عليهم أن يحرموا إذا حاذوا هذه المواقت، ولا يحل لهم أن يؤخرها الإحرام حتى ينزلوا في جدة، كما يفعله كثير من الناس، فإن هذا خلاف ما حدده النبي عليه الصلاة والسلام، وقد قال الله تعالى: (وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ) الطلاق/1. وقال الله تعالى: (وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) البقرة/229.

فعلى الإنسان إذا جاء عن طريق الجو وهو يريد الحج أو العمرة أن يكون متهيئاً للإحرام في الطائرة، فإذا حاذى أول ميقات يمر به وجوب عليه أن يحرم، أي أن ينوي الدخول في النسك ولا يؤخر هذا حتى يدخل في مطار جدة ”انتهى.